

الإِنصاف في التنبيه على المعاني والأسباب التي أوجبت الاختلاف (الإِنصاف لللبطليوسي)

وغلطت الجبرية لأنهم اعتبروا حال العبد من جهة علم \square السابق فيه لا من جهة الأمر والنهي الواقعين عليه وظنوا أن علم \square تعالى بجميع ما يفعله العبد قبل فعله إياه اجبار منه له على الفعل وكلا القولين غلط لأنهم أخذوا بالطرف الواحد وتركوا الطرف الآخر فكان المذهب أحسن المذاهب لمن آثر الخلاص والسلامة .

ورأى المشيخة وجلة العلماء الوقف عن الكلام في ذلك والخوض فيه لقوله A إذا ذكر القضاء فأمسكوا ولم يكن نهيه A ونهي العلماء عن الكلام في ذلك من أجل أن هذا أمر لا يمكن معرفة الحقيقة منه وإنما كان من أجل دقته وخفائه وأنه أمر الخطأ فيه أكثر من الإصابة فأنت ترى القدرية والجبرية إلى يومنا هذا يختصمون فيه وناقض بعضهم بعضاً ولا يصلون منه إلى شفاء نفس وكل فرقة من الفريقين يفضي مذهبا إلى شناعة إذا ألزمتها فرت عنها . وكلا الطائفتين قد أخطأت في التأويل وضلت عن نهج السبيل ووصفت \square تعالى بصفات لا تليق به عند ذوي العقول .

وهذه أعزك \square جملة قليلة تفصيلها كثير وهو باب ضيق المجال جدا والخائض فيه تسبق إليه الظنة بغير ما يقتضيه فلذلك نتحامى الكلام فيه بأكثر مما نبهنا عليه مع أنا لم نضع كتابنا هذا للخوض في المقالات إنما وضعناه 20ب لنبين المواضع التي نشأ منها الخلاف . لكننا نقول ينبغي لمن طلب هذا الشأن ولم يقنعه ما رآه العلماء